

لائحة الصلاحيات المالية المفوضة

بسم الله الرحمن الرحيم

الباب الأول

صلاحيات رئيس مجلس الإدارة

أولاً: الاعتماد

- ١- اعتماد التعاقد مع أصحاب المصلحة بما لا يتجاوز ٥٠٠,٠٠٠ (خمس مائة ألف ريال) للموازنة المالية المعتمدة .
- ٢- اعتماد إصدار القرارات المالية وأوامر الصرف (الشيكات) وفقاً للموازنة المالية المعتمدة.

ثانياً: الاقتراحات

- ١- اقتراح تحديد رسوم عضوية الجمعية العمومية.
- ٢- اقتراح إضافة البدلات والعلاوات والمكافآت للمدير العام والمساعدين.

ثالثاً: التوصية

- ١- التوصية بالتحقيق مع المدير العام والمساعدين، وإيقاع الجزاءات، من خصم أو إيقاف أو توجيه إنذارات ونحوها.

الباب الثاني

صلاحيات اللجنة التحضيرية

أولاً: الاعتماد

- ١- اعتماد المناقشة بين مخصصات البنود المالية المعتمدة في الموازنة بما لا يتجاوز نسبة ٢٠ % من موازنة البند المنقول إليه (المدعوم).

ثانياً: التوصية

- ١- التوصية بإقفال الحسابات الختامية عن السنة المالية المنتهية .
- ٢- التوصية باعتماد الموازنة المالية للخطط التشغيلية المعتمدة.

الباب الثالث صلاحيات المدير العام

أولاً: الاعتماد

- ١- اعتماد التعاقد مع أصحاب المصلحة بما ال يتجاوز ٢٠٠,٠٠٠ (مئتان ألف ريال).
- ٢- اعتماد بيع رجيع الأصول غير العقارية (سيارات، أثاث).
- ٣- اعتماد إصدار القرارات المالية وأوامر الصرف (الشيكات) بما ال يزيد عن ٢٠٠,٠٠٠ (مئتان ألف ريال).
- ٤- التوقيع على الطلبات المالية من مخصصات البنود المعتمدة في الموازنة المالية .
- ٥- اعتماد الصرف من عهدة الصندوق الدائمة بما ال يتجاوز ٣٠,٠٠٠ (ثلاثون ألف ريال).
- ٦- اعتماد الانتدابات لجميع الوظائف .
- ٧- اعتماد منح البدلات والعلاوات والمكافآت (غير العلاوة السنوية) لمدرء الإدارات.
- ٨- اعتماد نظام أجور ومكافآت المتعاونين والعاملين في القوافل والجولات والمتطوعين .
- ٩- اعتماد الترقيات .
- ١٠- التحقيق مع مدرء الإدارات ورؤساء الأقسام، وإيقاع الجزاءات، من خصم أو إيقاف أو توجيه إنذارات ونحوها

ثانياً: الإعداد

- ١- الإعداد لبيع أصول وممتلكات الجمعية العقارية

**تم الاعتماد من محضر اجتماع مجلس الإدارة الأول بتاريخ
2025/03/18 م**